

بحار الأنوار

[332] وروى مسلم في صحيحه (1) وذكره في جمع الاصول (2) أيضا، عن نافع قال: لما خلعوا يزيد واجتمعوا على ابن مطيع أتاه ابن عمر، فقال عبد الله (3): اطرحوا لابي عبد الرحمن وسادة، فقال له عبد الله بن عمر: إني لم آتكم لأجلس، أتيتكم لحدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله (4)، يقول: من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية (5). وأما من طرق أصحابنا فالأخبار فيه أكثر من أن تحصى، وستأتي في مضانها (6). فنقول: لا أظنك ترتاب بعد ما أسلفناه من الروايات المنقولة من طريق المخالف والمؤالف في أن فاطمة صلوات الله عليها كانت ساخطة عليهم، حاكمة بكفرهم وضلالهم، غير مذعنة بإمامتهم ولا مطيعة لهم، وأنها قد استمرت على تلك الحالة حتى سبقت إلى كرامة الله ورضوانه. فمن قال بإمامة أبي بكر لا محيص له عن القول بأن سيدة نساء العالمين ومن طهرها الله في كتابه من كل رجس، وقال النبي صلى الله عليه وآله في فضلها ما قال، قد ماتت ميتة جاهلية ! وميتة كفر وضلال ونفاق !. ولا أظن ملحدا وزنديقا رضي بهذا القول الشنيع. ومن الغرائب أن المخالفين لما اضطروا وانسدت عليهم الطرق، لجأوا إلى _____ (1) صحيح مسلم 3 / 1478 حديث 58.

(2) جامع الاصول 4 / 78 حديث 2064. (3) في جامع الاصول: عبد الله بن مطيع. (4) في جامع الاصول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله (ص). (5) جامع الاصول: 4 / 78 حديث 2064. (6) بحار الانوار 51 / 160، 52 / 142، وقد سلف في 8 / 362 و 10 / 353 و 361، وقد فصلها شيخنا الاميني رحمه الله في الغدير 10 / 358 - 362، فراجع. _____